

## 177481 - تفكير بعدم الإنجباب لتعمل وتتوفر المال تأميناً لمستقبلها ومستقبل أولادها !

### السؤال

زوجي أكبر مني بكثير ما يعني أنه ربما سيموت قبلي. هي فقط مجرد افتراضات على اعتبار أنني من أسرة معمره، أي أن أفراد أسرتي في العادة يعيشون عمراً طويلاً، وهذا ما جعلني أفترض هذا الافتراض بالنظر إلى الفارق العمري بيني وبينه. رغم أن موت الزوج يُعد كارثة بحد ذاتها إلا أنني أفكّر في أمر آخر وهو ما الذي سيحل بي إذا مات وأين سأسكن..! فالبيت الذي نسكن فيه الآن بيت صغير ومع هذا فإنه عرضة للقسمة بين جميع أقربائه.

صحيح أنه يعتني بي الآن غاية العناية ويرعاني، لكن إذا مات فإن الريع الذي من المفترض أن يكون للزوجة بعد وفاة زوجها من تركته، لن يكفي لشراء بيت، حتى المال الذي أعطاني كمهر عند الزواج لن يكفي إلا لأيام معدودة. كما أنني لا أستطيع أن أرث من عائلتي لأنهم كلهم غير مسلمين.

لقد بدأت أفكّر بشكل جاد بالتوقف عن فكرة الإنجباب (ليس لدى منه أولاد حتى الآن) لفترة عشر أو خمس عشرة سنة إلى الأمام، أذهب فيها للعمل وجمع المال لأشتري بيّناً خاصاً بي، فإذا ما أنجبت وكتب لزوجي الموت كان هناك مأوى يلم شتاتي وشتات أبنائي، خير من أن نعيش في الشارع أو عالة على الآخرين. لكن هنا تظهر مشكلة أخرى وهي أنني لو فعلت ذلك فمعنى هذا أن زوجي ربما يتعدى مرحلة التخصيب والإنجباب.

فما رأيكم؟

### الإجابة المفصلة

اعلمي يا أمة الله أن الآجال مكتوبة والأرزاق محسوبة، ولن يموت أحد حتى يستوفي رزقه وأجله، والله تعالى أرحم بعده من أمه، بل هو أرحم به من نفسه، ولو خلّي بين العبد وبين نفسه، فأعمل ما يدور بفكرة، وما يترجح لديه بحساباته تارة وظنونه وأوهامه تارة أخرى، ما استطاع واحد منا أن يسعد في حياته ولا أن يدبر أمره على الوجه الذي كان يؤمن فيه ويسعى لتحقيقه. ألم تسمعي يا أمة الله إلى قول الله تعالى: (وَفِي السَّمَاءِ رِزْقُكُمْ وَمَا تُوَعَّدُونَ) الذاريات/22

ألم تعلمي يا أمة الله أن رزقك إنما هو على رب العالمين، وليس على زوجك؛ قال الله تعالى: (وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا وَيَعْلَمُ مُسْتَقْرَرَهَا وَمُسْتَوْدَعَهَا كُلُّ فِي كِتَابٍ مُبِينٍ) هود/6، وقال تعالى: (وَكَأَيْنِ مِنْ دَابَّةٍ لَا تَحْمِلُ رِزْقَهَا اللَّهُ يَرْزُقُهَا وَإِيَّا كُمْ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ) العنكبوت/60.

ألم تسمعي إلى حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال: حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق المصدوق: (إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ حَلْقُهُ فِي بَطْنِ أَمِهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، ثُمَّ يَكُونُ فِي ذَلِكَ عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ فِي ذَلِكَ مُضَفَّةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يُرْسَلُ الْمَلَكُ فَيَنْفَخُ فِيهِ الرُّوحَ، وَيُؤْمِرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ: بِكَثِيرٍ رِزْقِهِ، وَأَجْلِهِ، وَعَمَلِهِ، وَشَقِّيٍّ أَوْ سَعِيدٍ ...) رواه البخاري (7454) ومسلم (2643). إنك لا تحتاجين إلا إلى شيء واحد، تحتاجين إلى إحسان الظن بالله جل جلاله، والتوكل عليه، وإنزال حاجتك به، والثقة بما عنده سبحانه، والرضا باختياره لك.

قال الله تعالى : ( وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلُ لَهُ مَحْرَجًا ) (2) وَيَرْزُقُهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ إِنَّ اللَّهَ بِالْعُمُرِ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا ) الطلاق 3-2.

وأما ما يتعلّق بنصيبك من بيت زوجك ، فإن الأمر على خلاف ما تظنين .

نعم ، إذا مات الزوج ولم يكن له أولاد كان لك الريع – لكن لا تعلمين أنه إذا كان له ولد ذكر ، كان لك الثمن وكان للولد بقية التركة !! لأن الولد الذكر يحجب إخوان الميت وأخواته وأعمامه وسائر عصباته إلا الجد .

وإذا كان الولد أنثى ، فإنك تأخذين الثمن وتأخذين البنت النصف ، وهذا يعني أن المولود مهما كان له نصيب عظيم من البيت ، وإذا انضم إلى نصيبك ازداد عظيماً ، فمم تخافين يا أمّة الله ؟ !

والله تعالى أعلم